

الخلل في نسبة الآراء النحوية وأثره على الخلاف النحوي

م. د. مصطفى عبدالله هلال الدوسري

كلية الادارة والاقتصاد جامعة الانبار

الكلمات المفتاحية: آراء، الخلل، الخلاف، نسبة، النحوي.

الملخص:

يوضح أهمية هذا البحث من خلال مناقشته لقضية الخلل في نسبة الآراء النحوية لبعض الأئمة، حيث تتناول هذه الدراسة الفكر النحوي ونقد تلك الآراء التي نسبت خطأ لأحد العلماء أو أحد المذاهب؛ حيث تفرد بعض العلماء بنسبة بعض الآراء التي كانت أساساً مهمّاً لمن تبعهم، إذ تنوعت الآراء والأفكار النحوية.

جاءت أسباب اختيار هذا الموضوع متعددة، ولعل أبرز هذه الأسباب:

- 1- قلة الكتب والبحوث التي تتحدث عن الآراء التي وقع بها الخلل بشكل عام، وعن الآراء النحوية التي نسبت لغير أصحابها بشكل خاص.
- 2- المكانة المتميزة التي احتلها النحويين علوم العربية، لا سيما في مناقشة الفكر والآراء النحوية العربية، وبذر أولى بذور التجديد النحوية، وما قام به النحاة من شروح على كتب النحاة السابقة وما استدركوه عليها، وما بسطوه من آراء تفردوا بها، وكان لها صداها العظيم في حقل الدراسات النحوية فيما بعد.
- 3- الكشف عن المنهج والآراء التي نسبت لغير أصحابها والآراء التي خالفت الإجماع.

المقدمة:

الحمد لله الذي لمننا وهدانا، والحمد لله الذي تفضل علينا بنعمه، وعلمنا مما لم نكن نعلم، والصلاة والسلام على الرحمة المهداة النبي الأشراف، رمز العطاء وأفصح من نطق بالضاد، سيدنا محمد النبي العربي، وعلى آله وصحابه الأخيار، وعلى من سار على دربه من الأبرار، أما بعد:

فالنحو العربي من أعظم علوم الضاد أصالة، وأوفاهها مادة، وأغزرها شواهداً واستدللاً، ولا ريب أن المؤسسين القدماء لهذا العلم، إنما أرادوا به الحفاظ على لغة الضاد والقرآن، وصونها من اللحن والخطأ والضياح.

ولقد مر النحو العربي في قرونه الأولى بمراحل متعددة في البناء والتأسيس، وتنوع خلال هذه الفترة تفكير العلماء وطرقهم والمناهج التي سلكوها، ولا جدال أن اختلاف طرق التفكير لدى العلماء أنتج لنا عدداً من الآراء حول المسائل النحوية التي تفرد بها كل فريق.

ومن ثم تركز هذه الدراسة على إبراز الآراء التي حصل فيها الخلل، إما بنسبتها لعلماء لم يقولوا بها، أو حكاية الإجماع في غير محله، أو حكاية مذهب من المذاهب.

وقع الاختيار على هذا الموضوع؛ نظراً لتنوع الآراء النحوية، وكثرة الخلافات التي حصلت بسبب هذا الخلل، كما تتميز هذه الدراسات بما تحمل في طياتها من ملامح للتجديد في النحو العربي؛ ولذا كان اختيارنا لدراسة تلك الآراء النحوية؛ لتتعرف على الآراء النحوية التي حصل بها هذا الخلل.

أهداف الدراسة:

وأهم أهداف هذه الدراسة هي:

- 1- طرح ومناقشة أهم القضايا للمنهج النحوي الذي انتهجه النحاة في التعامل في الآراء التي نسبت لغير أصحابها والآراء المخالفة للإجماع.
- 2- حقيقة الوقوف على تلك المنهجية، وبيان تلك الآراء النحوية وتحليلها.
- 3- الوقوف على الأسباب التي أدت لهذا عند النحاة، وبيان مدى أثره على الخلاف النحوي.

صعوبات الدراسة:

هذا وقد واجهتني في هذا البحث بعض الصعوبات من بينها:
 أولاً: اللغة الغامضة بعض الشيء فيما نقله النحاة عن بعضهم البعض.
 ثانياً: قلة الدراسات الأكاديمية التي اهتمت بتوضيح منهج النقل النحوي، فيما تناقله النحاة عن بعضهم البعض في كتبهم.
 ثالثاً: شدة التشابه بين بعض القضايا النحوية، وتشعب الأقوال فيما يهتم بتلك القضايا.

إشكاليات الدراسة:

تحل هذه الدراسة بعض الإشكاليات المهمة والتي واجهت الباحثين لا سيما باحثي اللغة، ومنها:

أولاً: حل إشكالية الأصول التي بنى عليها العلماء كتبهم وشروحهم، فتلك الأصول المتبعة في الشرح وفي التأصيل للمسألة من أهم الأبواب النحوية التي سعى الباحثون لتحصيلها.

ثانياً: حل إشكالية التعارض بين الأقوال والأدلة وبين النقولات التي نقلت لاسيما آراء المتقدمين الذين لم يخلفوا كتباً تنقل لنا آراءهم.

ثالثاً: حل إشكالية التأويل والتعليل والاحتمال والتقدير والاستشهاد عند العلماء في مناهجهم في نقل الآراء.

رابعاً: حل إشكالية النظريات التي اعتمدها النحاة، وبيان موقفهم من تلك النظريات الحديثة التي اعتمدها النحاة كنظرية المعنى والإعراب والسياق وغيرها، أثر تلك الآراء التي حصل بها الخلل في نقلها على تلك النظريات.

منهج الدراسة:

انتهجت في هذه الدراسة المنهج التحليلي وذلك للوقوف على القضايا النحوية وتحليلها ونسبة الأقول لأصحابها وخلاف المذاهب الذي كان له الدور الكبير في

ارساء القواعد النحوية

وقد جاء البحث كالتالي:

أولاً: المقدمة وتشتمل على التعريف بالموضوع وإشكالية البحث والمنهج المتبع.

التمهيد: ويشتمل على الأصول النحوية والخلاف فيها.

المبحث الأول: أثر الخلل في حكاية الإجماع.

المبحث الثاني: أثر الخلل في نسبة المذاهب.

المبحث الثالث: أثر الخلل في نسبة الآراء للعلماء.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج وقائمة المصادر والمراجع.

التمهيد:

الأصول النحوية والخلاف فيها.

الأصل الأول: القياس

القياس في أصل اللغة: مصدر للفعل "قاس" وهو مادة التقدير، يقال: وقاسه بغيره أي: قدره على مثاله⁽¹⁾. أما في الاصطلاح: فهو أن يحمل غير المنقول

على ما نُقلَ إن كان في معناه⁽²⁾. وقيل: هو حمل العرب بعض الكلمات على أخرى وإعطاؤها حكمًا واحدًا لوجه يجمع بينهما⁽³⁾.

والذي يظهر من تعريف القياس أنه يتسع لمفهومين:

أولاً: أن يحمل غير المنقول على المنقول .

ثانياً: أن يقدر الفرع بحكم الأصل.

والقياس هو من أهم الأدلة النحوية التي لم تجد اعتراضاً من أحد لا في القديم ولا في الحديث⁽⁴⁾.

فكان الأصل الأول المعتمد عند النحاة هو القياس، فاختلف العلماء في القياس فمنهم من توسع فقياس الشيء على نظيره منهم من قاس الشيء على نظيره وضده⁽⁵⁾.

فكان هذا سبباً من أسباب الاختلاف النحوي.

الأصل الثاني: السماع:

وأصل السماع: مصدر لـ "سَمِعَ، وهو ما وقر في الأذن"⁽⁶⁾. والسماع اصطلاحاً: هو ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، كالقرآن وكلام النبي صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب في زمن الاحتجاج⁽⁷⁾.

وقد احتج النحاة بالسماع في مواضع كثيرة لا تحصى ونذكر منها على سبيل

المثال:

- سماع قصر الأسماء الستة، بأنها قد وردت عن العرب مقصورة مما يدل على عدم سكون العين فيها⁽⁸⁾.

- حكم اتصال الضمير وانفصاله في الفعل الذي ينصب مفعولين، فبين بعد الشرح أن الأكثرين ذهبوا إلى اتصال أحدهما وانفصال الآخر والبعض ذهب إلى اتصال كليهما، ثم بين البعض جواز الأمرين بأن كليهما مسموع⁽⁹⁾.

الأصل الثالث: التعليل والتأويل .

أولاً: التعليل: وهو في اللغة: تفعيل من علل يعلل، أي: ذكر العلة⁽¹⁰⁾.

ولم يبعد التعريف في الاصطلاح عن التعريف اللغوي، فالأصل أن التعليل: هو بيان علة الشيء كالإعراب أو البناء⁽¹¹⁾.

ومن ذلك: تعليل النحاة لمنع تقديم اسم ما دام وخبرها عليها، وقد بينوا أن

المنع معلل بعلتين:

الأولى: عدم تصرفها وبينوا أنه لا يسلم بدليل اختلافهم في " ليس " مع ذكر الإجماع على عدم تصرفها " .

والعلة الثانية: أن " ما " المقدمة على " دام " موصول حرفي وقالوا بأنه لا يفصل بينه وبين صلته، وقد رد بعضهم بأنه محل خلاف⁽¹²⁾ .

المبحث الأول: أثر الخلل في حكاية الإجماع.

أولاً: حكاية الإجماع في امتناع دخول أل الموصولة على الأفعال.

ذكر ابن هشام في شذور الذهب نقلاً عن عبد القاهر الجرجاني أنه بالإجماع يعني انعقد إجماع النحاة أن دخول " أل " الموصولة على المضارع شاذٌ فيحفظ ولا يقاس عليه . وحينئذٍ تكون " أل " الموصولة من خصائص الأسماء ودخولها على الفعل كما في قول الفرزدق شاذ يحفظ ولا يقاس عليه⁽¹³⁾ .

وقول الفرزدق المقصود هنا هو⁽¹⁴⁾:

ما أنت بالحكم الترضي حكومتُهُ ... ولا التليغ ولا ذي الرأي والجدل

وقد ذهب النحاة إلى أن " أل " قد وردت موصولة ولها حالتان، أن تدخل على الوصف، أو معرب الأفعال وهو المضارع وبين أن دخولها على المضارع قليل وقد سمع منه أبيات⁽¹⁵⁾ .

الشرح والتوضيح:

" أل " الموصولة وهي من الموصولات المشتركة التي تختص بالدخول على المشتقات، يعني تدخل على الصفة الصريحة: اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة . وكذلك يقل دخولها على الفعل المضارع، وإذا دخلت على الصفة وعلى الفعل المضارع صارت مشتركة، وإذا صارت مشتركة حينئذٍ لا يصح جعلها علامة تميز الاسم عن الفعل . والأصح مذهب الجمهور بل حكي الإجماع على أنها من خصائص الأسماء . وما سمع من دخولها على الفعل فهو ضرورة . فهنا حكم دخول أل على المضارع وهو جائز عند أكثر النحاة ولكن بقلّة.

في المسألة الأولى يعني: أن " أل " قد وردت موصولة بمعرب الأفعال وهو المضارع لكونه مشابهاً لاسم الفاعل وذلك قليل ومنه قول الشاعر:

ما أنت بالحكم الترضي حكومتُهُ

وقد سمع منه أبيات⁽¹⁶⁾ .

واختار بن مالك في شرح التسهيل أنها تتصل بالمضارع اختياراً وأجاز ذلك بلا ضرورة واستشهد لها بالبيت السابق، وبين أنه لغير ضرورة لتمكّن صاحب البيت من أن يقول ما أنت بالحكم المرضي حكومته⁽¹⁷⁾.

ثانياً: الإجماع في عدم تقديم خبر ما دام

والأصل أن النحاة منعو تقديم خبر ليس عليها بدعوى إجماع منه تقديم خبر ما دام، فالأصل أن منع تقديم خبر ما دام محكي بالإجماع فقال أبو البركات: "وأجمعوا على أنه لا يجوز تقديم خبر" مادام "عليها، وذلك لأن "ما" فيها مع الفعل بمنزلة المصدر ومعمول المصدر لا يتقدم عليه"⁽¹⁸⁾.

والأصل أن القياس على يس هنا غير جائز، فليس فعل جامد، على صيغة الماضي، وهو ملازم للجمود، وصرح سيبويه أنها فعل جامد ملازم لصيغة واحدة وهي الجمود في حالة الماضي، وذلك لكونها في موضع واحد لا يمكن أن تفارقه، فلاتأتي على ثلاثة مواضع مثل سائر الأفعال⁽¹⁹⁾ والذي يدل على أنه فعل ما وقع فيها من إضمار وقد قصد بما وقع فيها من إضمار أي: تحملها ضمير الرفع "التاء" فيقال: لستُ أو لستَ أو لستَ فهي هنا اتصلت بتاء الضمير فهي فعل.

أما مذهب الفارسي أنها ليست فعل، وحاول أن يشبه ليس بأحد أحرف النفي وبين أنها لا تدل على زمن فلا يمكن عدها من الأفعال، وبين أن الفعل لا بد أن يدل على أحد الأزمنة الثلاثة المشتهرة، أما ليس فلا تدل على زمن مطلقاً فلا يمكن عدها من الأفعال، ثم أجاب بعد ذلك على دعوى الفعلية عبر اتصالها بالضمائر، بأن تلك الضمائر مما سميت به الأفعال⁽²⁰⁾، وأن هذا الاتصال ليس دلالة قاطعة على الفعلية، ويبين أن بعض الضمائر اتصلت بما هو اسم ومال ابن السراج إلى قول سيبويه، وبين أن ليس فعل جامد ملازم للجمود لا يتصرف⁽²¹⁾ أما حكم القياس على خبر ليس فالأصل أن في المسألة قولين:

القول الأول: جواز تقديم خبر ليس قياساً على تقديم خبر كان، وقد نقل بن جني الإجماع عن المتقدمين بذلك، وبين أن خبر ليس متقدم عليها في قول المتقدمين قاطبة، وأنه ليس ثمة مانع من هذا التقدم في وجهة نظره والمجيزون لذلك هم قدماء البصريين، والفراء، وتبعهم ابن برهان، والزمخشري، والشلوبين، وابن عصفور، وهم من متأخر المذهب البصري الذين يرون بالجواز.

وقد بين الأستاذ أبو علي الفارسي أنه قد روي عن العرب قولهم "قائماً ليس زيدٌ"⁽²²⁾، وبين أن ذلك من الجواز.

ونسبه ابن الوراق لسيبويه وبين أن نص سيبويه في هذا الباب جواز تقديم خبر ليس عليها⁽²³⁾.

أما دليل من قال بالجواز:

أ: استدلو بما ورد في القرآن من قول الله تعالى: "ألا يوم يأتهم ليس مصروفاً عنهم" (هود الآية 8) وَجْهُ الدلالة من الآية تقدم معمول خبر ليس، وإن جاز تقديم المعمول جاز تقديم الخبر، ولا ضير في ذلك فالخبر أولى بالتقدم من معموله، فالأصل أن المعمول يقع موقع العامل، وهنا جاز تقديم الخبر بهذا الدليل. أنه قدّم معمول خبر ليس على ليس، فإن قوله "يَوْمَ يَأْتِيهِمْ" يتعلق بمصروف، وقد قدمه على ليس، ولو لم يجز تقديم خبر ليس على ليس وإلا لما جاز تقديم معمول خبرها عليها؛ لأن المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل⁽²⁴⁾.

ب: أن "ليس" في الأصل فعل، وقد استغنت عن المضارع والأمر بنفي الماضي، فنفي الماضي نفي لغيره من باب أولى.

القول الثاني: هو "المنع"

والأصل انفراد أبي العباس المبرد بهذا القول، فلم أقف على من قال به من المتقدمين، وقد أظهر هذا الانفراد ابن جني وقد تبعه في هذا⁽²⁵⁾، وقد استدلو لذلك بأدلة منها:

أ: أن ليس فعل جامد، ولا يصح قياسه على سائر الأفعال لجموده، فلا يمكن في ذلك تقديم خبره عليه.

ب: بين أن الخبر منفي، فلا يمكن أن يتقدم على الذي نفاه وهو الفعل⁽²⁶⁾.

فالأصل أن دعوى إجماع امتناع تقديم خبر ليس بالقياس على إجماعهم لمنع تقديم خبر ما دام عليها باطلة.

القول الثالث: تقديم المستثنى بليس عليها:

وقد حكى ابن هشام الإجماع على منع تقديم المستثنى بليس عليها، حيث بين أنه ينبغي أن يكون الخلاف في غير "ليس" المستثنى بها، بل ينبغي أن يمنع التقديم "فيها" قولاً واحداً⁽²⁷⁾.

وقد ذهب الكوفيون إلى جواز تقديم المستثنى أول الكلام⁽²⁸⁾

واستدلو لذلك بقول الشاعر⁽²⁹⁾:

"خَلَا اللَّهُ لَا أَرْجُو سِوَاكَ وَإِنَّمَا أَعْدُ عِيَالِي شُعْبَةً مِنْ عِيَالِكَ"

والشاهد هو قوله: خلا الله مقدمة، والأصل أنه قدم الاستثناء فجعله أول الكلام وقبل حرف الاستثناء، وذلك جائز عند الكوفيين، نص عليه الكسائي، وهو مذهب الزجاج، وخالفه في هذا البصريون، واتفق الفريقان أن تقديم المستثنى على المستثنى منه جائز شريطة أن يتقدم العامل عليهما أو شيء من جملته⁽³⁰⁾، وتعد دعوى الإجماع التي أطلقها ابن هشام باطلة، لورود من قال بعكس الإجماع.

المبحث الثاني: أثر الخلل في نسبة المذاهب

أولاً: حكى أبو حيان مذهب الكوفيين بأن المنادى مفعول به من جهة المعنى، فذكر أنه مذهب الكوفيين القائلين بأن المنادى مفعول من جهة المعنى فقط، وتبعهم في ذلك السيرافي وابن كيسان وابن الطراوة⁽³¹⁾. وقد اختلف العلماء في تلك المسألة على أقوال:

القول الأول: وهو قول الجمهور من البصريين أن المنادى مفعول به من جهة اللفظ⁽³²⁾.

وبه قال ابن هشام معللاً: وذلك لأن قولك يا عبد الله أصله أدعو عبد الله فحذف الفعل وأنبب "يا" عنه⁽³³⁾ وبه قال السيوطي⁽³⁴⁾.

وهو المذهب المعتمد عند البصريين أن المنادى بمنزلة المفعول به، فأصل قولك: يا زيد، أدعوزيدا وقالوا إن نصب المنادى بـ "أدعو" محذوفاً وجوباً⁽³⁵⁾.

القول الثاني: وهو قول الكوفيين أن المنادى مفعول من جهة المعنى فحسب.

وهنا تعارض قول المرادي قول أبي حيان في نقل مذهب الكوفيين، والأصل أن المعتمد من مذهب الكوفيين أن المنادى ليس مفعول به من جهة اللفظ، والمعتمد من مذهب البصريين أن المنادى مفعول به من جهة اللفظ والمعنى⁽³⁶⁾.

ثانياً: تقديم معمول خير "ما" عليها على الخبر والاسم:

وذهب أبو البقاء إلى أن ذلك يبطل العمل، وعزاه للجمهور خلافاً للكوفيين⁽³⁷⁾ والأصل أنه ليس قولاً للجمهور

فقد أجازته أكثر من العلماء وبينوا أنه قول الجمهور وعليه المرادي⁽³⁸⁾، ونص عليه السيوطي⁽³⁹⁾ ودليلهم مماثل لما في باب تقديم خبر ليس عليها، فالأصل أنهم استدلوا لذلك بقوله تعالى: "ألا يوم يأتهم ليس مصروفاً عنهم" (هود الآية 8) والرد هنا كما تقدم فلا حاجة للإعادة فيه⁽⁴⁰⁾.

وذكروا أن للعلماء في ذلك ثلاثة مذاهب، وهم:

المذهب الأول: أنه لا يجوز مطلقاً فلو تقدم بطل عمل ما.

المذهب الثاني: أنه يجوز توسطه مع بقاء العمل سواء كان ظرفاً أو غيره وحكي عن الفراء وحكي الجرمي: ما مسيئاً من اعتبر وقد مال إليه المرادي.

المذهب الثالث: أنه لا يجوز التقديم إلا في الخبر الظرف والجار والمجرور وصححه ابن عصفور ورجحه ابن مالك في شرح الكافية⁽⁴¹⁾ فدعوى أنه قول الجمهور خلافاً للكوفيين باطلة.

ثالثاً: باب ما يتعدى إلى ثلاثة مفاعيل:

حكى المرادي عن سيبويه وغيره أن أريت بمعنى أظننت لم ينطق له بمبني للفاعل، كما لم ينطق بـ "أظننت" التي أريت بمعناها⁽⁴²⁾

الشرح والتوضيح:

اتفق النحاة على أن الأفعال " أعلم وأرى وبأبها " تنصب ثلاثة مفاعيل إن بنيت للفاعل مثل قولنا " أعلمت أباك عمراً مجتهداً "

وقال المرادي في شرحه: "إذا دخلت همزة التعدية على "علم ورأى" المتعديتين "قبل دخولها" إلى مفعولين صاراً بدخولها متعديين إلى ثلاثة، أولها: الذي كان فاعلاً قبل النقل، والثاني والثالث: هما اللذان كانا قبل دخول الهمزة فتقول: "أعلمت زيدا عمراً فاضلاً"، و"أريت" زيدا عمراً فاضلاً"⁽⁴³⁾. وهذا لا خلاف عليه بين النحاة، ولكن ما اختلفوا فيه وهو أنها تنصب الثلاثة إذا بنيت للمفعول، وقد رجح المرادي القول بأنها تنصب الثلاثة، وإن بنيت للمفعول وهذا نص المسألة، وقد قاله في شرح الألفية وشرح التسهيل، ولكنه في التسهيل زاد قول سيبويه وعزا إليه قوله " أن أريت بمعنى أظننت لم ينطق له بمبني للفاعل، كما لم ينطق بأظننت التي أريت بمعناها"⁽⁴⁴⁾.

واستدل لذلك في شرح الألفية بقول بعض من يوثق بعربيته: "البركة أعلمنا الله مع أكابركم"، وقوله تعالى: "يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزَقَّتُمْ كُلُّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ" (سبأ الآية 7) فعلق ينبئ وهو بمعنى يعلم⁽⁴⁵⁾.

وتوضيح المثال الأول: نا مفعول أول، "والبركة" مبتدأ، "ومع أكابركم" ظرف في موضع الخبر وهما اللذان كانا مفعولين، والأصل "أعلمنا الله البركة مع أكابركم" وجه الاستشهاد أن الفعل نصب ثلاثة مفاعيل مع أنه بني للمفعول.

وتوضيح المثال الثاني: "ينبئ" فعل مضارع، "كم" مفعول أول، وجملة: "إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ" في محل نصب سدت مسد المفعول الثاني والثالث لينبئ وقد علق الفعل عنها باللام، ولذلك كسرت إن .

ووجه الاستشهاد: أنه توجه لثلاثة مفاعيل مع بنائه للمفعول وإن تعلق عن مفعوله الثالث باللام

وقال أبو حيان: "فذهب قوم إلى جواز الإلغاء سواء بني الفعل للفاعل، أم بني للمفعول، وهو اختيار ابن مالك وإذا بنيت هذه الأفعال للمفعول صارت كـ "ظننت" فتقول: أعلمت زيدًا قائمًا، وحدثت عمرًا منطلقًا، والخلاف، والتقسيم، الذي في مفعولي ظننت بالنسبة إلى الحذف اقتصارًا واختصارًا، جاز هنا⁽⁴⁶⁾.

وقد عزا ابن مالك الكلام للجمهور وبين أنه رأي سيبويه، وهنا يخالف قول ابن مالك قول المرادي في نسبة الرأي لسيبويه.

المبحث الثالث: أثر الخلل في نسبة الآراء للعلماء.

أولاً: أصل كلا وكلتا ووزنها:

رجح ابن الوراق أن كلا وكلتا مفردا اللفظ مثنيا المعنى هو مذهب الجمهور من البصريين⁽⁴⁷⁾.

وهنا قضيتان، وهما الوزن والمعنى وقد اختلف النحاة في وزن أصل "كلا" ووزنها على أربعة أقوال:

القول الأول: أن كلا مفرد وهي على وزن "معى" وألفها منقلبة عن واو، وإليه ذهب ابن الخشاب ونسبه إلى الجرمي⁽⁴⁸⁾ وتبعه ابن عصفور⁽⁴⁹⁾.

القول الثاني: أن كلا على وزن "معى" وألفها منقلبة عن ياء وهو ظاهر كلام سيبويه⁽⁵⁰⁾.

القول الثالث: لا وزن لها وهو قول الفراء حكاها عنه الأزهري⁽⁵¹⁾.

ومن تأمل كلام الفراء تبين له أنه لم يحكم عليها بأنها غير الثلاثة، وإنما تحيّر فيها؛ هل هي اسم أو فعل؟ لتعارض الأدلة والقول بأنها أحدهما ليس حكماً بأنها غيرهما⁽⁵²⁾.

والأصل هنا أن البصريين لم يتفقوا في الوزن ولا في أصل الألف، ودعوى أنها قول الجمهور بعيدة وقد اختلف البصريون في أصل الألف فيها على أربعة أقوال:

- أن الألف منقلبة عن واو، وهي لام الكلمة، ويرد عليه بأن الألف تقلب إلى ياء في النصب والجر، ولا يحصل هذا إلا في ألف المثنى.

- أن الألف منقلبة عن ياء، ويرد عليه بمثل الرد السابق.

- أنها لا وزن لها، ولم تنسب إلى الأسماء أو إلى الأفعال، فيرد عليه بأنها اسم والدليل، أنها تقبل الإسناد إليها، وتقبل الجر، وتقبل عود الضمير إليها، وأنها تعرب، فكل هذا دل على أنها اسم فإذا حكم بالاسمية، وحكم بالإعراب حكم أن لها وزنا.

- أن الألف ألف إعراب، اتفق معهم في جزء منه، اختلف في الجزء الآخر، فالأصل أنها ألف إعراب في حالة الإضافة إلى المضمر، وألف مبدلة عن واو أو ياء إن كانت مضافة إلى الظاهر.

والذي أميل إليه التفرقة بين كلا وكلتا المضافة إلى ضمير وكلا وكلتا المضافة إلى الظاهر، فكلتا وكلتا المضافة إلى الضمير الأظهر أن ألفها ألف إعراب كما ذهب الكوفيون فيقال جاء كلاهما ورأيت كليهما وممرت بكليهما فقلت ياء للنصب والجر.

أما كلا وكلتا المضافتان للظاهر فأصلهما اسم مفرد في اللفظ مثنى في المعنى، وأن ألفهما منقلبة عن واو كما قال ابن عصفور، والأغلب فيما جُهل أصل الألف أن تكون منقلبة عن واو⁽⁵³⁾ وأن التاء في كلتا تاء مبدلة من لام الكلمة المحذوفة وليست تاء تأنيث كما نقل ابن الخشاب عن الجرمي⁽⁵⁴⁾.

ثانيا: الرتبة في أسلوب الشرط

وللعلماء في تقديم الجواب على فعل الشرط والأداة مذهبان⁽⁵⁵⁾:

المذهب الأول: ذهب الجمهور إلى أن الترتيب الأصلي واجب بأن تتقدم الأداة ثم فعل الشرط ثم الجواب، والذي عليه العمل عند جمهور البصريين وجوب تأخر الجواب وامتناع تقدمه استدلووا لذلك بالنقل والعقل

أولاً: المنقول: فأكثر الشواهد تدعم الترتيب الأصلي ولم يرد التقديم بالحال

ثانياً: القياس فذكروا لذلك أن جواب الشرط مجزوم بالأداة العاملة في فعل الشرط، أو مجزوم لوقوعه جواباً لفعل شرط مجزوم، والقياس يقتضي تأخر الجواب عن سبب جزمه كما يتأخر الفعل وجوباً عن أداة جزمه .

المذهب الثاني: ذهب الكوفيون والأخفش والمبرد وأبو زيد إلى جواز تقديم الجواب على الأداة وفعل الشرط.

واستدلوا لذلك بالمسموع:

أولاً: سمع عن العرب قولهم أنت ظالم إن فعلت

ثانياً: حكى المبرد السماع في: آتيك إن أتيتني وأزورك إن زرتني ويقول القائل أتعطيني درهما فأقول إن جاء زيد وتقول أنت ظالم إن فعلت⁽⁵⁶⁾.

وقد تأول البصريون كل ما ورد وردوا عليه رداً شافياً، نحو رد ابن عقيل والأصل منع تقديم الجواب وهذا مذهب البصريين؛ وعلته أن الفاء عندهم عاطفة مصدرراً مقدراً على مصدر متوهم، فإن قلنا: ما محمد يزورنا فيكلمنا، فالأصل أنه يقدر بـ: ما محمد يكون منه الزيارة فالكلام، فلا يمكن أن يتقدم الكلام في ذلك على الزيارة، فلا يصح أن نقول ما محمد يكلمنا فيزورنا. لأن الفاء لا تتقدم في العطف على ما هو صريح مثل: محمد جاء فقع، فلا يمكن أن نقول: محمد قعد فجاء، فمنع تقديمها في جواب الشرط أولى⁽⁵⁷⁾.

وقد اشترط في القول الصحيح من كلام النحويين تقدم الجملة بأسرها في العطف على المحل، فهنا أخرى؛ ويمتنع النصب في: ما زيد يكرم فيكرمه أخانا، لأجل توهم المصدر فهنا احتج ابن عقيل بوقوع الفاء عاطفة وليس للجزء لأن فاء الجزء لا تلازم إلا جواب الشرط وإن تقد فليس جواباً للشرط، لأن الجواب ملازم للفعل وواقع بعده.

ثم ذكر تلييل الكوفيين وقال: "خلافاً للكوفيين وسببه أن الفاء عندهم ليست عاطفة، وإنما هو جواب تقدم على سببه، ومن مذاهبهم جواز تقديم جواب الشرط، فهذا كذلك؛ وخالفوا أيضاً في المسألة الثانية البصريين، فأجازوا النصب، إذ لا مصدر متوهماً عندهم في ذلك⁽⁵⁸⁾.

والأصل الذي عليه البصريون أنه إذا تقدم ما يشبه الجواب على الأداة فالواجب محذوف وقد تقدم ما يدل عليه، وهذا خلافاً للكوفيين والمبرد، ونقل أيضاً عن الأخفش؛ فإذا قلت: أكرمك إن جئتني، فأكرمك ليس جواب الشرط عند جمهور البصريين، لأنه لا يجوز جزمه ولا دخول الفاء عليه، وإنما هو دليل على الجواب المحذوف؛ وشبهة من جعله جواباً، أن المقصود حاصل به، فلا حاجة إلى دعوى حذف؛ وتختلف بعض الآثار، إنما هو للتقديم؛ وقيل بالمنع إن كان الجزء ماضياً، فلا يجوز: قمت، إن قام زيد أو إن يقيم؛ والجواز إن كان مضارعاً فتقول: أقوم إن قام زيد أو إن يقيم وهو قول المازني، ويوجه بأن في تقديمه ماضياً كثرة مخالفة الأصل، فيخرج الماضي عن ظاهره إلى الاستقبال، ويخرج الجزء عن أصله بالتقديم؛ قيل: وثمرة الخلاف إذا قلت: إن يقيم زيد، يقوم عمرو، بالرفع؛ فالمانع من

التقديم يقول: لا يجوز إلا في ضرورة، لأنه على حذف الفاء؛ ومجيزه يقول: هو فصيح⁽⁵⁹⁾.

وذهب ابن جني إلى كونه للشرط وهو دال على الجواب، ولا يجوز تقديم الجواب على المجاب شرطاً كان أو قسمًا أو غيرهما، ألا تراك لا تقول: أقم إن تقم، فأما قولك: أقوم إن قمت، فإن قولك: أقوم ليس جواباً للشرط، ولكنه دال على الجواب، أي: إن قمت قمت، ودلت أقوم على قمت. ومثله: أنت ظالم إن فعلت، أي: إن فعلت ظلمت، فحذفت "ظلمت" ودل قولك: "أنت ظالم" عليه⁽⁶⁰⁾.
ويخالف بما ورد في قول الشاعر⁽⁶¹⁾:

فَلَمْ أَرْقِهِ إِنْ يَنْجُ مِنْهَا، وَإِنْ يَمُتْ فَطَعْنَةُ لَا عُسِي وَلَا بِمُعَمَّرٍ

الشاهد قوله: فلم أرقه مقداً على إن يمت.

وجه الاستشهاد: عند الكوفيين يستشهد به على تقديم الجواب على الأداة، وعند البصريين يؤول فيكون المتقدم دالاً على الجواب المحذوف فيكون الأصل فلم إن ينج وإن يمت فلم أرقه قال ابن جني: فذهب أبو زيد إلى أنه أراد: إن ينج منها فلم أرقه، وقدم الجواب. وهذا عند كافة أصحابنا غير جائز. والقياس له دافع وعنه حاجز 4، وذلك أن جواب الشرط مجزوم بنفس الشرط، ومحال تقديم المجزوم على جازمه، بل إذا كان الجار - وهو أقوى من الجازم؛ لأن عوامل الأسماء أقوى من عوامل الأفعال - لا يجوز تقديم ما انجز به عليه، كان ألا يجوز تقديم المجزوم على جازمه أخرى وأجدر. وإذا كان كذلك فقد وجب النظر في البيت. ووجه القول عليه أن الفاء في قوله: "فلم أرقه" لا يخلو أن تكون معلقة بما قبلها أو زائدة، وأيهما كان فكأنه قال: لم أرقه إن ينج منها، وقد علم أن لم أفعّل "نفي فعلت"⁽⁶²⁾.

وقد استدل البعض بقول الشاعر⁽⁶³⁾:

يَا حَكْمَ الْوَارِثِ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ أَوْدَيْتُ إِنْ لَمْ تَحُبْ حَبْوَ الْمُعْتَنِكِ.

الشاهد قوله: أوديت إن لم تحب ووجه الاستشهاد: أنه قدم الجواب على الفعل والأداة وقد أنابوا عن جواب الشرط، وجعلوه دليلاً عليه في قوله وقال ابن جني: إن لم تحب أوديت. فجعل "أوديت" المقدّمة دليلاً على "أوديت" هذه المؤخّرة. فكما جاز أن تجعل فعلت دليلاً على جواب الشرط المحذوف، كذلك جعل نفيها الذي هو لم أفعّل دليلاً على جوابه. والعرب قد تجري الشيء مجرى

نقيضه، كما تجرّيه مجرى نظيره: ألا تراهم قالوا: جوعان كما قالوا: شبعان، وقالوا: علم كما قالوا: جهل، وقالوا: كثرا تقومون؛ كما قالوا: قلما تقومون⁽⁶⁴⁾.

ثانيا: حكم تقديم معمول الجواب:

ونعني هنا بالمعمول أي مفعول الفعل كقولنا زيدا إن لقيتها فأكرمه، فهنا تقديم المعمول "زيدا" على الفعل والأداة وهي محل خلاف،

فذهب جمهور البصريين إلى منعه خلافاً للأخفش، والكوفيين، فقد أجازوا تقديم المعمول على الفعل والأداة، قال أبو حيان: "ومعمول جواب الشرط إذا تقدم على أداة الشرط نحو: زيدا إن يزرك تكرم، فأجاز الأخفش تقديمه عليهما إذا كان الجواب مجزوماً⁽⁶⁵⁾."

وقال عباس حسن: "فلا يجوز تقديمها ولا تقديم شيء من أجزائها ومعمولاتها على أداة الشرط، ولا على الجملة الشرطية. إلا في حالتين: الأولى: أن يكون الجواب جملة مضارعية، مضارعها مرفوع: فيجوز تقديم معمول الجواب على الأداة؛ بشرط مراعاة البيان والتفصيل الخاص بهذا... نحو: خيرا إن تستمع تستفيد."

الثانية: أن يكون المعمول هو: "إذا" الشرطية عند من يعربها ظرفا لجوابها. وكذا غيرها من الأسماء الشرطية الأخرى التي لا تكون معمولة لفعل الشرط حين يكون فعلا ناسخا وقد سبق أيضا بيان هذه الحالة بصورتها.

وسوغ التقديم في الصورة الأولى أن المضارع المرفوع ليس هو الجواب في الحقيقة؛ لأن الجواب محذوف، وتسمية المذكور جوابا تساهل لوحظ فيه الأصل أما في الصورة الثانية فلأنها أداة شرطية واجبة الصدارة.

قال سيبويه: "هذا هو الوارد من كلام العرب". وإذا لا يصح عنده الأخذ بالرأي الكوفي الذي يقيس المضارع على الماضي، فيجيز: "أنت كريم إن تصفح"; لأن في هذا قياسا لشيء على آخر يخالفه في علة القياس وسببه⁽⁶⁶⁾.

ثالثا: تقديم خبر عسى على الاسم:

وقد حصل الخلاف بين النحاة في جواز تقديم خبرها على اسمها، فالذي ذهب إليه جمهور النحاة منع ذلك، أما الأستاذ أبو علي الفارسي وأبو العباس المبرد جوزوا ذلك، وقال ابن يعيش: "والقول الثالث أن الكاف والنون والياء في عساك وعساني في موضع نصب بأنه خبر عسى واسمها مضرفيها مرفوع، وجعله من الشاذ الذي جاء الخبر فيه اسماً غير فعل

كقولهم: "عسى الغوير أبوساً"⁽⁶⁷⁾

وهنا دعوى الشذوذ في قول ابن يعيش مما يرد عليه فيها، فالأصل أنه ثمة شواهد تجيز ذلك، وهناك من المتقدمين من قال بجوازه، فقد ذهب المبرد على خلاف قول الجمهور بالقول بجواز تقديم خبر عسى عليها إلحاقاً لها بلعل⁽⁶⁸⁾. واستدل لذلك بكثير من الأدلة منها: أولاً: قول الشاعر⁽⁶⁹⁾:

وَلِي نَفْسٌ تُنَازِعُنِي إِذَا مَا . . . أَقُولَ لَهَا لَعْلِي أَوْ عَسَانِي

وبين ابن عصفور أن حذف اسم "عسى" لعلم المخاطب جائز كما حذف اسم ليس كذلك في قولهم: "ليس إلّا" وجعل خبرها اسماً على حد قولهم: عسى الغُوير أبوساً، واختلفوا في جواز تقديم أخبار عسى وأخواتها على أسمائها، وقد نقل المبرد أن الذين أجزوا ذلك جمع، منهم: السيرافي وأبو علي والمبرد، واستدلوا بالبيت السابق⁽⁷⁰⁾.

والأصل أن سيبويه بين في قولهم: عساك: أن الكاف منصوبة، واستدل على ذلك بقولهم: عساني، ولو كانت الكاف مجرورة ل قيل: عساي⁽⁷¹⁾ أما الاستشهاد فيه: في قوله: "عساني"

ظاهر الأمر أن عسى هنا على التناوب بين لعل، فهي هنا بمعنى لعل، فيحصل أن يكون الاسم ضمير، لأن لعل من أخوات إن والضمير المتصل بها ضمير نصب وهو اسمها.

وقال ابن درستويه: "كانه أتبعها "لعلي" في العمل، لما جاءت بعده . وإنما حقها أن يقال فيها: لعلّي أو عسيت"⁽⁷²⁾. ثانياً: قول الشاعر⁽⁷³⁾:

فَقُلْتُ عَسَاهَا نَارُ كَأْسٍ وَعَلَّهَا تَشْكِي فَآتِي نَحْوَهَا فَأَعُوذُهَا

والشاهد: قوله "عساها".

وجه الاستشهاد:

والأصل أنه ألحقها بلعل فالأصل أن الضمير المتصل بها هنا مشبه بالضمير المتصل بلعل، وهو عنده الخبر متقدم على الاسم، فالهاء هنا الاسم والخبر مقدم وهو "نار كأس".

ثالثاً: استدلو بقول آخر⁽⁷⁴⁾:

تَقُولُ أَيْنِي قَدْ أَنَى أَنَاكَ . . . يَا أَبَتَا عَلَّكَ أَوْ عَسَاكَ

والشاهد: قوله "عساكا".

ووجه الاستشهاد فيه:

الأصل أنه ألحقها بلعل فالأصل أن الضمير المتصل بها هنا مشبه بالضمير المتصل بلعل، وهو عنده الخبر متقدم على الاسم، فالهاء هنا الاسم والخبر مقدم، وعنده أن الخبر ناب عنه الضمير على التشبيه بلعل وهي معطوفة عليها وفي معناها.

فظاهر قول المبرد إقرار الأعمال، وأن طرفا الإسناد قد تقدم أحدهما على الآخر، وقوله: "وذهب الأخفش إلى أن عسى على ما كانت عليه"

فظاهر الأمر عنده الأعمال مع حصول التقديم والتأخير، وأن هذا من التجوز في الضمير، بأن جاء ضمير النصب محل ضمير الرفع.

وقوله: "وهذا ما اختاره الناظم" مردود بدليلين:

الأول أن الإنابة بين ضمير وآخر لا تحصل في المتصل بل تحصل في المنفصل مثل قولهم: "ما أنا كانت"

وأما: يابن الزبير طالما عصيكا

فالكاف هنا نوع من البديل التصريفي من التاء وليس من الإنابة في شيء.

الثاني: أن الخبر ظهر مرفوعا في قوله⁽⁷⁵⁾.

وقد اتفق سيبويه والمبرد على أن الضمير هنا محله نصب، وإن افترقا لفظا، فظاهر قول سيبويه أنه اسم، أما المبرد يقول: يظهر في قوله أنه خبر مقدم على الاسم، وقد يرد بأن "علك" في البيت الذي استشهد به جاءت على موضع النصب والاقتصار هنا كان على في عساك على الكاف، فهذا يمنع أن يكون في موضع النصب، ولم يقل به لحصول الاتفاق أنه في موضع نصب اسم لعل، ويجاب عنه بأن عسى فعل جامد للدلالة على الرجاء، والأصل أن الفعل رافع للفاعل، وناصب للمفعول، وجنس لعل حرف ينصب الاسم ويرفع الخبر، وهو لا يرفع فاعلا ولا ينصب مفعولا، أما مرفوع عسى مشبه بالفاعل، ومنصوبها مشبه بالمفعول وذلك لكونها فعل⁽⁷⁶⁾

الخاتمة:

في ختام هذا العمل أسأل الله أن أكون قد وفقت لما فيه الصواب، وأسأله

سبحانه أن ينال عملي هذا القبول، أما أهم النتائج فهي:

أولا: تدور الخلافات بين النحاة حول الأصول النحوية، وذلك لتقديم بعض النحاة أصل على الآخر.

ثانيا: التوسع في القياس مما سبب الكثير من الخلافات النحوية، لاسيما القياس بالمقارب والمخالف.

ثالثا: التوسع في باب الاحتمالات والتأويل مما زاد الخلاف في الأبواب النحوية.

رابعا: تعد دعوى الإجماع مما يجب على العالم أن يتثبت كثيرا قبل التلفظ به، وذلك لكثرة الخلاف عند المتقدمين، فقد تكون المسألة خلافية في القدم، ثم يأتي زمان يتفق فيه النحاة على أحد الأقوال فيظن البعض أن المسألة مما أجمع عليه. خامسا: نسبة القول إلى مذهب مما يصعب التثبت فيه، لاسيما أن علماء المذهب الواحد يختلفون فيما بينهم، فقد يكون المذهب رأي أحدهم، وقد تكون القضية خلافية في المذهب.

سادسا: نسبة الرأي إلى غير صاحبه تعد من الأشياء التي سببت الكثير من الخلافات، لاسيما في نسبة الرأي للمتقدمين، كان يحكى عالم من علماء القرن السابع أو الثامن أن هذا القول هو رأي لعالم متقدم، فتصبح المسألة خلافية. الهوامش:

1. تهذيب اللغة للأزهري، (9/179).
2. ينظر: الاقتراح للسيوطي (30) وما بعدها.
3. ينظر: الاقتراح للسيوطي (32).
4. ينظر: دراسات في النحو، صلاح الزعبلوي، (ص: 5)، وما بعدها.
5. ينظر: الخصائص، (1/116)، والاقتراح للسيوطي، (ص: 109).
6. لسان العرب مادة (سمع).
7. ينظر: الاقتراح ص: 67.
8. ينظر: شرح التسهيل للمرادي (1/94).
9. ينظر: شرح المكودي، (ص: 24).
10. تهذيب اللغة للأزهري، (1/80).
11. ينظر: العلل النحوية بين القدماء والمحدثين، (ص: 197).
12. شرح الألفية لابن الناظم (134) التذييل والتكميل (4/177)، شرح ابن عقيل (1/275).
13. فتح رب البرية في شرح نظم الأجرومية (1/56).
14. وقد استشهد بالببيت في: التصريح، (1/38)، وابن عقيل (1/157)، وليس في ديوان الفرزدق.
15. ينظر: توضيح المقاصد (1/445).
16. ينظر: توضيح المقاصد (1/445).
17. ينظر: شرح التسهيل لابن مالك، (1/201-202)، وشرح التسهيل للمرادي (1/199).

18. ينظر: أسرار العربية، (ص: 140).
- 19 . ينظر: الكتاب لسيبويه، (64/1)، وينظر الدرس باستفاضة في : الأفعال الناسخة، حمدي فراج محمد فراج المصري (حمدي كوكب) (ص: 99).
20. ينظر: المسائل الحلييات ، أبو علي الفارسيّ (ص: 210)
21. ينظر: الأصول في النحو لابن السراج، (82/1).
22. ينظر: الأصول في النحو لابن السراج، (90/1)، علل النحو لابن الوراق، (ص: 253)،
والخصائص لابن جني، (189/1)، الإنصاف للأنباري، (131/1)
23. ينظر: علل النحو لابن الوراق، (ص: 253).
24. ينظر: الإنصاف للأنباري، (131/1)
25. ينظر: الخصائص لابن جني، (189/1).
26. ينظر: الإنصاف للأنباري، (131/1)
27. ينظر: أوضح المسالك لابن هشام، (489/1).
28. ينظر: الإنصاف للأنباري، (223/1).
29. البيت للأعشى وهو في خزانة الأدب 3/ 314؛ وليس في ديوانه
30. ينظر: الإنصاف للأنباري، (222/1)، وحاشية الصبان، (241/2).
31. ينظر: التذييل والتكميل (52/1)
32. ينظر: شرح التسهيل للمرادي (824/1)
33. ينظر: شرح قطر الندى لابن هشام، (ص: 202)
34. ينظر: همع الهوامع (27/1)
35. ينظر: الكتاب، (182/2) والمقتضب، (202/4)
36. ينظر: الكتاب: (2/ 182)، شرح الأشموني، (35/1)
37. ينظر: اللباب في علل البناء للعكبري (177/1).
38. ينظر: توضيح المقاصد (507/1)
39. ينظر: همع الهوامع (451/1).
40. ينظر: الإنصاف للأنباري، (131/1)
41. ينظر: شرح التسهيل للمرادي (315- 316) .
42. ينظر: شرح التسهيل للمرادي (220/1)
43. ينظر: توضيح المقاصد والمسالك (571/1)
44. ينظر: حاشية الصبان، (407/1)، وتمهيد القواعد، (1560/3).
45. ينظر: توضيح المقاصد والمسالك (571/1)
46. ينظر: الارتشاف (2136/4)
47. ينظر: علل النحو، (ص: 389).

48. ينظر: المرتجل في شرح الجمل لابن الخشاب (67)
49. ينظر: الممتع في التصريف (255)
50. ينظر: الكتاب (413/3).
51. ينظر: التصريح على التوضيح (66/1)
52. ينظر: حاشية يس، (25 /1).
53. ينظر: الممتع في التصريف (255)
54. ينظر: المرتجل (في شرح الجمل) لابن الخشاب (67)
55. والمذهبان هما : أولا : مذهب الكوفيين القبول، ومذهب البصريين المنع؛ ينظر : الكتاب لسيبويه، (79/3)، والمقتضب، (68/2)، والأصول في النحو لابن السراج، (192/2)، الخصائص لابن جني، (284/1)، الإنصاف للأنباري، (517/2)، اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام، (ص : 43)، والمساعد على تسهيل الفوائد، (90/3)، ارتشاف الضرب، (2167/4).
56. ينظر : المقتضب، (68/2).
57. ينظر: المساعد على تسهيل الفوائد، (90/3).
58. المصدر نفسه (90/3)
59. ينظر : الكتاب لسيبويه، (79/3)، والمقتضب، (68/2)، والأصول في النحو لابن السراج، (192/2)، الخصائص لابن جني، (284/1)، الإنصاف للأنباري، (517/2)، اعتراض الشرط على الشرط لابن هشام، (ص : 43)، والمساعد على تسهيل الفوائد، (90/3)، ارتشاف الضرب، (2167/4).
60. ينظر: الخصائص لابن جني، (389/2).
61. ينظر : اللسان (غسس) وشرح الحماسة للمرزوقي، (ص : 426) هذا البيت لزهير بن مسعود وهو من شواهد ابن جني في الخصائص، (390/3).
62. ينظر: الخصائص لابن جني ، (390/3).
63. هذان بيتان من الرجز المشطور، وهما من أرجوزة لرؤبة بن العجاج وهو من شواهد ابن جني في الخصائص (2/ 389 و321).
64. ينظر: الخصائص لابن جني ، (390/3).
65. ينظر: ارتشاف الضرب، (2167/4).
66. ينظر: النحو الوافي، (451/4).
67. ينظر: المقتضب (72 /3)، والمقرب (1/ 101) والخزانة (5/ 337، 349)، وشرح أبيات سيبويه (1/ 524)، والتصريح (1/ 213)، وابن يعيش (3/ 120)، (7/ 123)، أوضح المسالك لابن هشام، (321/1)، وتمهيد القواعد لابن ناظر الجيش، (1282/3)، وجامع الدروس العربية، (285/2).
68. ينظر: المقتضب (72 /3)
69. البيت من بحر الوافر وهو في التحريض على القتال والحرب والجهاد؛ فقائله عمران بن حطان، ينظر البيت في: الكتاب، (2/ 275)، والخصائص (3/ 5)، وابن يعيش (3/ 10، 118)، والمقتضب (3/ 72)

- والمقرب (1/ 101)، والخزانة (5/ 337، 349)، وشرح أبيات سيبويه (1/ 524)، أوضح المسالك لابن هشام (1/ 330)، والتصريح (1/ 213).
70. ينظر: شرح التسهيل للمرادي، (ص: 330).
71. ينظر: شرح الكتاب للسيرافي (3/ 153)، شرح المفصل (3/ 122).
72. تصحيح الفصيح وشرحه، لابن درستويه، (ص: 43) وينظر: شرح المفصل ابن يعيش (8/ 123)، والمغني (ص: 153)، شرح أبيات سيبويه (1/ 524).
73. البيت من بحر الطويل من قصيدة لصخر الحضرمي في الشكوى وبعد الأحباب، وانظرها في شرح شواهد المغني (446)، وشرح التصريح (1/ 213)، والخزانة (5/ 350)، والمغني (153)، وجمع الهوامع (1/ 132) والجنى الداني، (ص: 469)، وخزانة الأدب، (5/ 350).
74. الرجز لرؤبة في ملحقات ديوانه، (ص: 181)، وخزانة الأدب، (5/ 362، 367، 368)، وشرح أبيات سيبويه، (2/ 164)، وشرح شواهد المغني، (1/ 433)، وشرح المفصل، (7/ 123، 2/ 90)، والكتاب، (2/ 375).
75. البيت من بحر الطويل من قصيدة لصخر الحضرمي في الشكوى وبعد الأحباب، وهي في شرح شواهد المغني (446)، وينظر: والجنى الداني (469)، والخزانة (5/ 350)، والمغني (153)، والجمع (1/ 132).
76. ينظر: حاشية الصبان على الأشموني، (1/ 393-394).

ثبت المصادر والمراجع:

- ابن الأنباري عبد الرحمن بن محمد، البيان في غريب إعراب القرآن، تحقيق: د. طه عبد الحميد طه، القاهرة، 1400 هـ، 1980 م.
- ابن الخشاب أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن أحمد (492 - 567 هـ)، المرتجل (في شرح الجمل)، تحقيق ودراسة علي حيدر (أمين مكتبة مجمع اللغة العربية بدمشق)، الطبعة: دمشق، 1392 هـ - 1972 م.
- ابن السراج بوبكر محمد بن السري بن سهل النحوي الأصول في النحو: تحقيق: الدكتور عبد الحسين الفتلي، الأردن، 1985 م، 1405 هـ.
- ابن الضائع، شرح الجمل، رسالة دكتوراه، كلية اللغة العربية بالأزهر، 1951 م.
- ابن الناظم درالدين محمد ابن الإمام جمال الدين محمد بن مالك (ت ٦٨٦ هـ)، شرح ألفية ابن مالك، تحقيق: د. عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد، بيروت.
- ابن الوراق، محمد بن عبد الله بن العباس أبو الحسن، علل النحو، تحقيق محمود جاسم محمد الدرويش، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، 1990.
- ابن جني أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق: الأستاذ محمد علي النجار، القاهرة، دون تاريخ.

- ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، تحقق د. عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، الطبعة السادسة، 1417هـ، 1996م.
- ابن عصفور، ابو الحسن علي بن مؤمن بن محمد الحضرمي المتوفي(669هـ)، الممتع الكبير غي التصريف، مكتبة لبنان، الطبعة الاولى، 1996م.
- ابن عصفور، علي بن المؤمن، المقرب، تحقيق أحمد عبدالستار الجواري وعبدالله الجبوري، ط1، 1972.
- ابن عقيل بهاء الدين، المساعد على تسهيل الفوائد، المحقق: د. محمد كامل بركات، جامعة أم القرى دار الفكر، دمشق - دار المدني، جدة، الطبعة الأولى، (1400 - 1405 هـ).
- ابن هشام، عبدالله بن يوسف بن احمد بن عبدالله ابن يوسف ابو محمد جمال الدين، مغني اللبيب عن كتب الاعاريب، تحقيق د. مازن مبارك و محمد علي حمد الله، ط6، دار الفكر، دمشق، 1985.
- ابن هشام، عبدالله بن يوسف بن احمد بن عبدالله ابو محمد جمال الدين، شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، ط11، القاهرة، 1383هـ.
- ابن هشام، عبدالله بن يوسف بن احمد بن عبدالله جمال الدين، اعتراض الشرط على الشرط، تحقيق د. عبدالفتاح الحموز، دار عمار، الاردن، الطبعة الاولى، 1406هـ، 1986م.
- أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء الملقب سيبويه، الكتاب، (المتوفى: 180هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، 1408 هـ - 1988 م
- الأزهرى، عبد المجيد الشرنوبى، إرشاد السالك شرح ألفية ابن مالك، المكتبة الشعبية، بيروت، لبنان.
- الاسدي الموصلي، يعيش بن علي بن يعيش ابن ابي السرايا محمد بن علي، شرح المفصل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 2001.
- الأشبيلي، أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن خروف المتوفى في 609هـ، شرح جمل الزجاجي، تحقيق ودراسة د. سلوى محمد عمر عرب، العربية بدمشق الطبعة الأولى 1981م .
- الاشبيلي علي بن مؤمن بن محمد بن علي ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، تحقيق: صاحب أبو جناح، العراق، 1982م، 1402هـ
- الأزهرى خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاوي زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (المتوفى: 905هـ)، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى 1421هـ- 2000م.

- الأزهرى خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاوي زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (المتوفى: 905هـ)، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى 1421هـ- 2000م، مع شرح الجمل: لابن بابشاذ، رسالة دكتوراه لكلية اللغة العربية بالأزهر.
- الأنباري، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري أبو البركات كمال الدين (المتوفى: 577هـ)، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى 1424هـ- 2003م.
- الأنباري، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري أبو البركات كمال الدين، أسرار العربية، تحقيق: د. فخر صالح قدارة، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى 1415هـ، 1995م.
- الأندلسي، أبي حيان، التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق: د0 حسن هنداي، دمشق، دار القلم، 1418هـ، 1997م.
- الأندلسي، أبي حيان المتوفى 745 هـ، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق وشرح ودراسة: د. رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى 1418هـ، 1998م.
- الأنصاري، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف أبو محمد جمال الدين ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ومعه كتاب عدة المسالك لمحمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة العصرية، 1421هـ، 2001م.
- جمال نمر رباح، العلة النحوية بين القدماء والمحدثين، أستاذ مساعد جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، تاريخ: 2015/4/12م.
- الجياني ابن مالك محمد بن عبد الله الطائي أبو عبد الله (ت ٦٧٢ هـ)، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق: محمد كامل بركات، القاهرة، 1388هـ، 1968.
- الجياني محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: 672هـ)، شرح تسهيل الفوائد، المحقق د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى (1410هـ - 1990م).
- الجياني محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي ابن مالك، شرح التسهيل، تحقيق د. عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، القاهرة، 1410هـ، 1990م.
- الحازمي، احمد بن عمر بن مساعد، فتح البرية في شرح نظم الاجرومية للشنقيطي، مكتبة الاسدي، مكة المكرمة، الطبعة الاولى، 1431هـ، 2010م.
- الحلبي المصري، محمد بن يوسف بن احمد محب الدين ناظر الجيش، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ط1، دار السلام للطباعة والنشر، مصر، 2007.

- حمدي فراج محمد فراج المصري، الأفعال الناسخة، الناشر: مطبوع سنة 1998 م على نفقة الكاتب.
- الحموي، ابن حجة الحموي، تقي الدين ابوبكر بن علي بن عبدالله الأزراي المتوفي (837هـ)، خزائن الادب وغاية الارب، تحقيق عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال بيروت، دار البحار بيروت، الطبعة الاخيرة، 2004م.
- دُرُسْتَوْنَه، أَبُو محمد، عبد الله بن جعفر بن محمد بن ابن المرزبان (المتوفى: 347هـ)، تصحيح الفصيح وشرحه، المحقق: د. محمد بدوي المختون، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية [القاهرة]، عام النشر: 1419هـ - 1998م.
- ديوان جرير بشرح محمد بن حبيب، المحقق: د. نعمان محمد أمين طه، دار المعارف، القاهرة - مصر، الطبعة: الثالثة .
- الزجاجي، أبي القاسم، الإيضاح في علل النحو، تحقيق: د. مازن المبارك، دار النفائس، الطبعة الأولى، 1394هـ .
- الزعبلوي، صلاح الدين، دراسات في النحو،، مصدر الكتاب: موقع اتحاد كتاب العرب .
- السيرافي يوسف أبي سعيد، شرح أبيات سيبويه، دار المأمون للتراث، دمشق وبيروت، 1979م.
- السيوطي، عبدالرحمن بن ابي بكر جلال الدين، شرح شواهد المغني، لجنة التراث العربي، 1996.
- السيوطي، عبدالرحمن بن ابي بكر جلال الدين، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبدالحميد الهنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (المتوفى: 911هـ)، الاقتراح في أصول النحو، ضبطه وعلق عليه: عبد الحكيم عطية راجعه وقدم له: علاء الدين عطية دار البيروتي، دمشق، الطبعة: الثانية، 1427 هـ - 2006م.
- السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الأشباه والنظائر، راجعه وقدم له الدكتور فايز ترحيني، القاهرة، 1404هـ، 1984م.
- السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، (المتوفى: 911هـ)، المحقق: عبد الحميد هندواي، المكتبة التوفيقية - مصر.
- الشافعي أبو العرفان محمد بن علي الصبان (ت ١٢٠٦هـ)، حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ومعه شرح الشواهد للعيني القاهرة، (د.ط)، (د.ت).
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى 1419هـ- 1998م.

- عباس حسن، النحو الوافي، ط5، دار المعارف، مصر.
- العكبري البغدادي، ابو البقاء عبدالله بن الحسين بن عبدالله المتوفي (616هـ)، الباب في علل البناء والاعراب، تحقيق د. عبدالاله النيهان، دار الفكر، دمشق، الطبعة الاولى، 1416هـ، 1995م.
- علي النجدي ناصف، سيبويه إمام النحاة، عالم الكتب، القاهرة.
- العليبي، الشيخ ياسين بن زيد، حاشية يس العليبي على التصريح، دار الفكر، (د.ط)، (د.ت).
- العيني بدرالدين محمود بن أحمد بن موسى (المتوفي 855 هـ)، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح ألفية المشهور بشرح الشواهد الكبرى، تحقيق: أ.د. علي محمد فاخر، أ.د. أحمد محمد توفيق السوداني، د. عبد العزيز محمد فاخر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1431 هـ - 2010 م.
- الغلاييني مصطفى بن محمد بن سليم المتوفي (1364هـ)، جامع الدروس العربية، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، الطبعة الثامنة والعشرون، 1414هـ، 1993م.
- الفارسي أبو علي، المسائل الحلييات، (المتوفي 377 هـ)، تحقيق د. حسن هنداي، الأستاذ المشارك في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية فرع القصيم، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 1407 هـ - 1987 م.
- الفراهيدي الخليل بن احمد، الجمل في النحو، تحقيق: د. فخرالدين قباوة، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1405هـ، 1985 م.
- المبرد، أبو العباس، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، المقتضب، المعروف (المتوفى: 285هـ)، المحقق: محمد عبد الخالق عظيمة، الناشر: عالم الكتب - بيروت.
- المرادي، ابو محمد بدرالدين حسن بن قاسم بن عبدالله بن علي، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق د. فخرالدين قباوة و الاستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الاولى، 1413هـ - 1992م.
- المرادي، ابو محمد بدرالدين حسن بن قاسم بن عبدالله بن علي، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، شرح وتحقيق: أ.د عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، 1422هـ، 2001م.
- المرادي، الحسن بن القاسم، شرح تسهيل الفوتند وتكميل المقاصد، تحقيق الدكتور ناصر حسين علي، دار سعيد الدين للطباعة والنشر، دمشق، سوريا.
- المرادي المالكي . ابو محمد بدرالدين حسن بن قاسم بن عبدالله . توضيح المقاصد والمسالك بشرح الفية ابن مالك، تحقيق أ.د عبد الرحمن علي سليمان، ط1، دار الفكر العربي، 2001 .

- المرزوقي الاصفهاني، ابو علي احمد بن محمد بن الحسن، شرح ديوان الحماسة، تحقيق غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الاولى، 1424هـ، 2003م.
- المكناسي محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن غازي العثماني، المتوفى 919 هـ، شرح ألفية ابن مالك في النحو والصرف المسعى اتحاف ذوي الاستحقاق لبعض مراد المرادي وزوائد أبي إسحاق، دراسة وتحقيق: حسين عبد المنعم بركات، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، 1420هـ.
- المكودي ابوزيد عبدالرحمن بن علي بن صالح المتوفى (807هـ)، شرح المكودي على الالفية، تحقيق عبدالحميد هنداي، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان .
- النحاس ابو جعفر، شرح أبيات سيبويه، تحقيق وتعليق د0 وهبه متولي عمر سالمه، القاهرة، 1985م، 1405هـ.
- الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهرى أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، تهذيب اللغة، المحقق محمد عوض مرعب دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الأولى، 2001م
- الهمداني المصري ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي (المتوفى: 769هـ) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه، الطبعة: العشرون 1400 هـ - 1980 م.

The imbalance in the proportion of grammatical opinions and its impact on the grammatical dispute

Dr. Mustafa Abdullah Hilal Al-Dosari

Facultad de Administración y Economía

Universidad Al-Anbaar

Mustafa.adball@uoanbar.edu.iq

Keywords: opinions, flaw, disagreement, ratio, grammar.

Summary:

It clarifies the importance of this research through its discussion of the issue of the imbalance in the grammatical opinions of some imams. Some scholars were unique in the percentage of some opinions that were an important basis for those who followed them, as the grammatical opinions and ideas varied.

There were several reasons for choosing this topic, and perhaps the most prominent of these reasons:

- 1- The lack of books and research that talk about defective opinions in general, and grammatical opinions attributed to non-authors in particular.
- 2-The distinguished position that grammarians occupied among the sciences of Arabic, especially in the discussion of Arabic grammatical thought and opinions, and sowing the first seeds of grammatical renewal, and the explanations that grammarians did on the books of previous grammarians and what they corrected them, and the opinions they expanded that they were unique to, and had their resonance The great scholar in the field of grammatical studies later.
- 3- Revealing the approaches and opinions that were attributed to other than their owners, and the opinions that contradicted the consensus.